



Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/SBSTTA/8/8/Add.2
3 December 2002

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية

والเทคโนโลยية

الاجتماع الثامن

مونتريال ، ١٠ - ١٤ آذار / مارس ٢٠٠٣

* البند ١-٥ من جدول الأعمال المؤقت

الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية : استعراض برنامج العمل ومواصلة وضعه وتنقيحه التتنوع البيولوجي للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية : عناصر لمواصلة وضع وتنقيح برنامج العمل مذكرة من الأمين التنفيذي موجز تنفيذي

في الفقرة ٥ من المقرر ٢/٥ طلب مؤتمر الأطراف من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (هفمعنت) أن تستعرض تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، وأن تدرج في استعراضها مشورة عن مواصلة وضع وتنقيح برنامج العمل ، مع مراعاة القضايا المتعلقة بأمور منها توريد الماء ، واستعمال الأرضي وحيازتها ، والتلوث ، وألأنواع الغريبة الغازية ، وأثار التينيو ، وتقدير الواقع البيئي .

وفي سبيل مساعدة هفمعنت أعد الأمين التنفيذي الوثائق الآتية ، التي تقدم نتائج استعراض تنفيذ برنامج العمل : استعراض تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، وإصداء مشورة لمواصلة وضعه وتنقيحه (UNEP/CBD/SBSTTA/8/8) ؛ موجز الوضع القائم والاتجاهات والتهديدات في التنوع البيولوجي للمياه الداخلية (UNEP/CBD/SBSTTA/8/8/Add.1) ؛ خطة العمل لاستحداث منهنيات وتقنيات لتقدير السلع والخدمات الناشئة عن الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ؛ والحوافز والاصلاح السياسي وتقدير وظيفة الأنظمة الإيكولوجية (UNEP/CBD/SBSTTA/8/8/Add.3) و إصداء مشورة علمية ومزيد من الإرشاد للمساعدة على وضع البلدان المرفق الأول بالاتفاقية (باعتباره متصلًا بالتنوع البيولوجي للمياه الداخلية (UNEP/CBD/SBSTTA/8/8/Add.4) ، ووثائق إعلامية . وهذه الوثائق تبين ما يوجد من فجوات في المعرفة ، والأنشطة غير المستكملة ، والقيود والضغوط الواقعة على تنفيذ برنامج العمل ، والقضايا الصاعدة بما فيها القضايا التي تبيّنها مؤتمر الأطراف في الفقرة ٥ من مقرره ٢/٥ .

أن المذكرة الحالية التي أعدتها الأمين التنفيذي بمساعدة من فريق الاتصال ، تحاول أن تدرج في برنامج العمل الذي تم إقراره كجزء من المقرر ٤/٤ ، القضايا الإضافية والأنشطة المقصود منها سد ما تم تبيّنـه من فجوات وأن تعالج القيود والضغط على تنفيذ برنامج العمل ، مع مراعاة الخطة الاستراتيجية للاتفاقية وخطة تنفيذ القمة

* UNEP/CBD/SBSTTA/8/1.

العالمية للتنمية المستدامة ، وبرامج وأنشطة الشريك الرئيسي ، الذي هو اتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة ، وكذلك متعاونين آخرين معنيين بالموضوع . وبرنامج العمل المقترن بتبيين الغايات والأهداف والأنشطة الداخلية في العناصر الثلاثة لبرنامج : (١) حفظ والاستعمال المستدام وتقاسم المنافع ؛ (٢) البيئة التمكينية ، المؤسسية والاجتماعية - الاقتصادية ؛ (٣) المعرفة والتقييم والرصد . وليس من المقصود أن يكون برنامج العمل هذا إجباريا على الأطراف ، وهو يعترف بالظروف الوطنية والقدرات والأولويات التي يمكن أن تختلف وتختلف ، فعلا إلى حد كبير . وعلى هذا الأساس ينبغي أن ينظر إلى برنامج العمل باعتباره يوفر إطار شاملاً ومتاماً للأنشطة ، يمكن أن تعتمد عليه الأطراف لوضع إجاباتها الوطنية الملائمة في سياق استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي .

توصيات مقترنة

استعراض تنفيذ برنامج العمل

- ١ - أن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (هفمعت) قد ترغب في أن توصي مؤتمر الأطراف بما يلي :

(أ) أن يلاحظ ما أحرز من تقدم في تنفيذ برنامج العمل ؛

(ب) أن يعترف بأن وجود النقص الرئيسية في الاستعراض الجاري هي محدودية المعلومات الحديثة المتاحة بشأن كل نشاط من أنشطة برنامج العمل ، والاعتراف كذلك بفائدة التقارير الوطنية المقدمة إلى اتفاقية رامسار في سبيل تحديد الوضع القائم عالميا في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، وتبعاً لذلك يطلب المؤتمر من الأمين التنفيذي أن يقدم ، كي تنظر فيه الاجتماع الثامن ، اقتراحاً عن الطرائق والوسائل ، شاملة التقارير المواضيعية وتجميناً للتقارير ذات الصلة المقدمة إلى اتفاقيات واتفاقيات دولية أخرى ذات صلة بالتنوع البيولوجي ، لجعل عملية الاستعراض أكثر شمولاً ؛

(ج) ويطلب أيضاً من الأمين التنفيذي أن يضع ، مع مكتب رامسار ، اقتراحاً ينظر فيه مؤتمر الأطراف في الاجتماع السابع بشأن تنسيق التقارير الوطنية المتعلقة بالأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، مع مراعاة عمل الفريق العامل المعنى بتنسيق التبليغ عن الغابات ، الذي أنشأ في سياق محف الأمم المتحدة للغابات ، والمبادرات السابقة لتحقيق الانسجام بين التقارير الوطنية المتصلة بالتنوع البيولوجي ؛

(د) أن يلاحظ ويسمح بصفة خاصة التأزر الجاري بين اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية رامسار للأراضي الرطبة ، في تنفيذ برنامج العمل ؛

(هـ) ويطلب من الأمين التنفيذي أن يواصل وضع وتنسيق التعاون مع المنظمات والمؤسسات والاتفاقيات الأخرى كطريقة لتنسيق كثير من الأنشطة الواردة في برنامج العمل ، وتعزيز التأزر ونفادي الأزدواجية التي لا لزوم لها ؛

(و) ويقرر القيام بالاستعراض المعمق القادم لبرنامج العمل في موعد لا يتأخر عن عشر سنوات من الآن ، مع مراعاة برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف ؛

برنامج العمل المقترن

قد ترغب هفمعت في أن توصي مؤتمر الأطراف بما يلي :

- ٢ -

(أ) أن يعترف بأن استعراض تنفيذ برنامج العمل قد تبين فجوات وضغوطاً يقتضي الأمر التصدي لها لتحقيق أهداف الاتفاقية ، وأن يقر ، تبعاً لذلك ، برنامج العمل المقترن (المقترح في الوثيقة الحالية) الذي يعالج ما تم تبيينه من فجوات وضغوط ، في العناصر الثلاثة لبرنامج العمل بشأن : (١) الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي ، شاملاً تطبيق نهج الأنظمة الإيكولوجية ؛ (٢) الأنشطة التمكينية التي تعالج كثيراً من الفجوات الاجتماعية - الاقتصادية التي تم تبيينها في استعراض برنامج العمل ؛ (٣) الرصد والتقييم .

(ب) ويبحث الأطراف وغيرها من الحكومات والمنظمات على إدراج الأهداف والأنشطة ذات الصلة الوارد في برنامج العمل في استراتيجية عملها المتعلقة بالتنوع البيولوجي ، وعلى تنفيذها .

(ج) ويعرف بوجود المياه الداخلية في الأراضي الزراعية والغابات والأراضي الجافة وشبة الرطبة والجبال والترابط البيئي بين المياه الداخلية ومصايب الأهار والمناطق الساحلية داخل الشواطئ ، وتبعد لذلك يشجع الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات الأخرى على كفالة الترابط ببرامج العمل الموضعية الأخرى ، مع تنفيذ برنامج العمل هذا.

(د) ويدعو الأطراف إلى وضع وإقرار أهداف موجهة نحو تحقيق النتائج ، مع مراعاة الخطة الاستراتيجية للاتفاقية والاستراتيجية العالمية لحفظ النبات وخطة تنفيذ القمة العالمية للتنمية المستدامة ؛

-٣- وقد ترغب هفمعت أيضاً في أن تطلب من الأمين التنفيذي ما يلي :

(أ) أن يقوم بتجميع المعلومات المتعلقة بتوريد المياه في الجبال ، وأمثلة على التكنولوجيات القابلة للتحويل المتعلقة بتنفيذ برنامج العمل المقترن بشأن التنوع البيولوجي للمياه الداخلية والمتعلقة أيضاً بالأنظمة الإيكولوجية للجبال ، وذلك للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف .

(ب) أن يواصل التعاون الوثيق مع لجنة التنمية المستدامة ، في وضعها لنقرير التنمية العالمية للمياه ، وللحاقاً في ٢٠٠٣ بالسنة الدولية للمياه العذبة ، لكافلة النظر في قضايا التنوع البيولوجي في هذه العملية ؛

(ج) في تعاون مع المنظمات والاتفاقيات المتعلقة بالموضوع ، أن يضع وسائل مجده من ناحية التكاليف لنقارير عن تنفيذ برنامج العمل بالقياس إلى الأهداف العالمية المحددة في الخطة الاستراتيجية ، وفي الاستراتيجية العالمية لحفظ النبات ، وفي خطة تنفيذ القمة العالمية للتنمية المستدامة ، خصوصاً باستعمال تقييمات المستوى العالمي التي تقوم بها المنظمات الدولية وما يوجد من بيانات وأن يقترح تلك الوسائل على هفمعت قبل الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف .

تقييم الوضع والاتجاهات والتقييم السريع

-٤- قد ترغب هفمعت أن توصي مؤتمر الأطراف بما يلي :

(أ) أن يحيط علماً بالوضع القائم والاتجاهات والتهديدات للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية ، المذكورة في مذكرة الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBSTTA/8/8/Add.1) وفي الوثائق الإعلامية المتعلقة بالموضوع ؛

(ب) أن يعرف بالحاجة إلى تقييمات منتظمة للوضع القائم والاتجاهات والتهديدات للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية على أساس صنع القرار والحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، وتبعد لذلك يطلب من الأمين التنفيذي ، أن يقوم ، في تعاون مع المنظمات ذات الصلة ، وأسماها اتفاقية رامسار ، وتقييم الأنظمة الإيكولوجية للأتفاقية ، والتقييم العالمي للمياه الدولية (GIWA) ، أن يقوم بوضع ما يلي كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن :

(١) خطة عمل ذات جدول زمني محدد وتبين احتياجات القدرة لتقدير المدى والتوزيع والخصائص (مثلاً جودة المياه وتدفق المياه) في جميع أنواع الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، على الصعيد العالمي والإقليمي ؛

(٢) اقتراح بشأن طرائق الحصول على معلومات عن الاتجاهات في التنوع البيولوجي للمياه الداخلية شاملة تحديد خطوط الأسas المتفق عليها ، والمؤشرات المتعلقة بالموضوع ووتيرة (frequency) التقييمات ؛

(ج) أن يشجع الأطراف وغيرها من الحكومات والمنظمات ذات الصلة على تحسين البيانات الوطنية والإقليمية والعالمية بشأن السلع والخدمات المستدامة من الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، واستعمالاتها وما يتصل بها من متغيرات اجتماعية - اقتصادية ؛ وعن الأنواع ذات الرتبة الأخفض في الترتيب التصنيفي ؛ وعن الجوانب الهيدرولوجية الأساسية وتوريد الماء ، وعن التهديدات الواقعة على الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ؛

(د) أن يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى مساندة الخطوط التوجيهية الإقليمية في سبيل التقييم السريع للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية (UNEP/CBD/SBSTTA/8/8/Add.5)

(هـ) وتركز على أهمية التنوع البيولوجي للمياه الداخلية في سبيل وسائل العيش المستدامة ، وتبعداً لذلك يطلب من الأمين التنفيذي أن يعد دراسة عن الترابط بين الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي في المياه الداخلية وتخفيض وطأة الفقر/وسائل العيش المستدامة ، كي ينظر في ذلك مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن . وينبغي أن تتضمن الدراسة اقتراحات عن الطرائق والوسائل الكفيلة بتنفيذ برنامج العمل على نحو يخفف من وطأة الفقر ويساعد على استدامة وسائل العيش ؟

-٥ وقد ترغب همّعت أيضاً في أن تطلب من الأمين التنفيذي أن يقوم بتجميع البيانات الموجودة ، في تعاون مع المنظمات والخبراء المعنيين ، وأن يقوم بتوزيعها ، متباعدة في ذلك شكلًا مفيدة لرأسمى السياسة ، مع الاعتراف بأن معلومات شاملة بشأن وظيفة الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية هي معلومات ثمينة للغاية لمديرى الأراضي والموارد في سبيل التخطيط والتقييم وتنفيذ الخطط والبرامج . وينبغي وضع ترکيز على تقييم العوامل والبحث عن العوامل التي تؤثر في وظائف الأنظمة الإيكولوجية والخطوات العلاجية لاستعادة وظائف الأنظمة الإيكولوجية .

أنظمة التصنيف ومعايير تحديد التنوع البيولوجي في المياه الداخلية الهامة

-٦ قد ترغب همّعت في أن توصي مؤتمر الأطراف بما يلى :

(ا) أن يطلب من الأطراف الأخذ بتصنيف الأراضي الرطبة المعمول به لدى رامسار ، باعتباره نظاماً مشتركاً للتصنيف ، واستعمال ذلك النظام لوضع قائمة الجرد الأولى للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، لغرض إعداد قوائم بيانية بالأنظمة الإيكولوجية الهامة للمياه الداخلية في إطار الاتفاقية ، كما تطلب ذلك الفقرة ١٢ من برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي للمياه الداخلية ، المرفق بالعمرر ٤/٤؛

(ب) أن يطلب من همّعت كجزء من الاستعراض القادم لتنفيذ برنامج العمل ، القيام - على أساس الخبرات المتراكمة لدى الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة - بتقييم الحاجة إلى تتفق نظام التصنيف مع مراقبة الخوارزميات السوارد وصفها في مذكرة الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/SBSTTA/8/8/Add.1)

(ج) أن يدعى مكتب رامسار وفريق الاستعراض العلمي والتقني (STRP) في تعاون مع الأمين التنفيذي ومع همّعت على التوالي ، بقصد تحقيق تعريفية أشمل لعناصر التنوع البيولوجي من خلال تحديد موقع رامسار إلى إجراء ما يلى :

(١) النظر في وضع معايير إضافية تشمل حسب مقتضى الحال المعايير الكمية ؛

(٢) وضع خطوط توجيهية عن المقياس الجغرافي الذي ينبغي تطبيق المعايير عليه ، و/أو ؛

(٣) موافقة وضع الخطوط التوجيهية بشأن ما يوجد من معايير ، للسمات الآتية :

أ- الأرضي الرطبة التي تعلو الأقارب الأبدة لأنواع المستأنسة أو التي تجري تربيتها ؛

ب- الأرضي الرطبة التي تعلو أنواعاً أو مجتمعات وجينومات أو جينات ذات أهمية اقتصادية أو اجتماعية أو علمية أو تقافية ؛

ج- الأرضي الرطبة التي تعلو أنواعاً أو مجتمعات ذات أهمية لبحث في الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي ، شاملاً مؤشرات على سلامة الأنظمة الإيكولوجية وصحتها ؛

د- الأرضي الرطبة التي تعلو أواهل هامة من المجموعات التصنيفية ذات الأنواع التي تعتمد على الأرضي الرطبة ، وتشمل من ضمن تشمله البرمائيات ؛

(د) وتدعو أيضاً مكتب رامسار أن يقوم ، في تعاون مع الأمين التنفيذي ، بإصداء توجيهيات ، قائمة على أساس الخبرات المكتسبة ، لتقدير وتطبيق معايير رامسار على الصعدين الوطني والإقليمي ؟

المحتويات

الصفحات

١.....	موجز تفيلي
٢.....	توصيات مقرحة
٨.....	مقدمة
٩.....	العنصر ١ من البرنامج : الحفظ والاستعمال المستدام وتقاسم المنافع
٩.....	الغاية ١-١: إدراج الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي في جميع القطاعات ذات الصلة في إدارة الموارد المائية وأحواض الأنهر ، مع مراعاة نهج الأنظمة الإيكولوجية
٩.....	الغاية ٢-١: إنشاء واستبقاء أنظمة شاملة ووافية وذات صفة تمثيلية لأنظمة الإيكولوجية المحمية للمياه الداخلية ، في إطار الإدارة المتكاملة للاستجمام/خط انحدار المياه /أحواض الأنهر ١١
١٢.....	الغاية ٣-١: تعزيز الوضع القائم في مجال الحفظ للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية ، من خلال إعادة التأهيل والاستعادة لأنظمة الإيكولوجية التي حدث فيها تدهور وانعاش الأنواع المهددة
١٣.....	الغاية ٤-١: الحيلولة دون دخول أنواع غريبة غازية يمكن أن تهدد التنوع البيولوجي لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، والتحكم في أنواع الغريبة الغازية التي تم استيطانها ، وإن إمكان استئصالها في تلك الأنظمة الإيكولوجية
١٤.....	العنصر ٢ من البرنامج : البيئة التمكينية المؤسسية والاجتماعية - الاقتصادية
١٤.....	الغاية ١-٢: تعزيز إدماج الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي في الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية في القطاعات ذات الصلة والخطط الشاملة عدة قطاعات وفي البرامج والسياسات والتشريعات
١٥.....	الغاية ٢-٢: التشجيع على وضع وتطبيق ونقل التكنولوجيا الملائمة ، ذات التكلفة المنخفضة ، ذات النهج غير المهيكلة والمبتكرة إلى إدارة الموارد المائية والحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، مع مراعاة أي مقرر يكون قد صدر عن مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس بشأن نقل التكنولوجيا والتعاون
١٦.....	الغاية ٣-٢: إيجاد الحواجز وتدابير التقييم المناسبة لمساندة الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية ، وإزالة وإصلاح ، حسب مقتضى الحال ، لجميع الحواجز الضارة التي تعمل ضد هذا الحفظ وذلك الاستعمال المستدام
١٨.....	الغاية ٤-٢: تنفيذ برنامج العمل للمبادرة العالمية بشأن الاتصال والتعليم وتوسيعة الجمهور (على نحو ما أقره مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي بموجب مقرره ١٩/٦) ، مع إيلاء عناية خاصة للشؤون المتعلقة بالحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية
١٨.....	الغاية ٥-٢: تعزيز إشراك مجتمعات السكان الأصليين والمحليين وغيرهم من أصحاب المصلحة في الحفظ والاستعمال المستدام لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية
١٩.....	العنصر ٣ من البرنامج : المعرفة والتقييم والرصد
١٩.....	الغاية ١-٣: إيجاد تفهم أفضل للتنوع البيولوجي لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، ووظائفها الإيكولوجية والسلع والخدمات المستمدة منه
٢٠.....	الغاية ٢-٣: إيجاد - على أساس قوائم الجرد والتقييمات السريعة وغيرها من التقييمات المطبقة على الأصنعة الإقليمي والوطني والمحلّي - تفهم أفضل لاستجابات الأنماط المختلفة من الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، تلّوّق الأنثروبوجيني

الغاية ٣-٣: كفالة أخصاع جميع المشروعات والتدابير التي يتحمل أن يكون لها وقع سلبي على التنوع البيولوجي للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، - أخصاعها لتقنيات للوقع ، ذات صرامة ملائمة ، تشمل النظر في وقوعها المحتمل على المواقع المقدسة والأراضي والمياه التي تشغله أو تستعملها بصفة تقليدية مجتمعات السكان الأصليين والمحليين ٢٢.....

الغاية ٣-٤: إدخال وحفظ ترتيبات رصد ملائمة لتبيان ما يحدث من تغيرات في الوضع القائم و ٣
الاتجاهات في التنوع البيولوجي للمياه الداخلية ٢٤.....

مقدمة

- ١ أن برنامج العمل المنقح والذي جرى تطويره ، المتعلقة بالحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي في الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، يبني على الأنشطة الجارية ويستعمل ما يتوفّر من معرفة ويركز أيضاً الانتباه على الفجوات في الأطر المؤسسية والقاعدة المعرفية التي تتحذّل على أساسها القرارات الإدارية . ويسعى ذلك البرنامج إلى الاستجابة للضغط الذي تبيّنها الأطراف من خلال تقاريرها الوطنية وإلى توفير صفة منكاملة من الأنشطة لمعالجة تلك العوائق والعقبات . والأنشطة الداخلية في برنامج العمل مقصود منها أن تستهدف في المقام الأول الأولويات الوطنية المحددة في الاستراتيجية الوطنية للتنوع البيولوجي وخطة العمل لكل طرف من الأطراف .
- ٢ في سبيل تعزيز العمل في نطاق هذا البرنامج ينبغي تقادى ازدواجية الجهود ، وتحقيق الانسجام في برامج العمل المختلفة وذلك من خلال تنسيق قوي بين اتفاقية التنوع البيولوجي والاتفاقيات والهيئات الدولية الأخرى ذات الصلة بالموضوع ، مع النظر بصفة خاصة إلى قائمة الفاعلين والمتلئمين الرئيسيين . والبرنامج والأنشطة التي تجرى في ظل اتفاقية رامسار للأراضي الرطبة ، وفريقها العلمي والتكنولوجي (STRP) قد درست بعناية وتم تبيان التدابير الكفيلة بتحقيق الانسجام الأمثل لأنشطة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ، وشريكها الرئيسي في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية . وقد تم ذلك وفقاً لخطة العمل المشتركة الثالثة بين اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية رامسار ، التي أيدتها المقرر ٢٠/٦ الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي .
- ٣ من المتوقع أن يواصل الأمين التنفيذي ويطور التعاون مع البرامج والمنظمات والمؤسسات والاتفاقيات التي تعمل في مجال البحث والإدارة والحفظ للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية . تشمل هذه ، على سبيل المثال لا الحصر ، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر ، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وبرنامج الأمم المتحدة البيئي ، واليونسكو والفاو واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ ، واتفاقية التجارة الدولي في الأنواع المعرضة للمخاطر (CITES) ، واتفاقية حفظ الأنواع المهاجرة من الحيوانات الأبدية (CMS) ، واتفاقية الأرضي الرطبة ذات الأهمية الدولية خصوصاً لكونها موارد للداوجن المائية (اتفاقية رامسار) وهيئة حياة الطيور الدولية ، وهيئة الحفظ الدولية ، وDIVERSITAS ، والتقييم العالمي للمياه الدولية ، والشراكة العالمية للمياه ، ومركز الأسماك العالمي (سابقاً المركز الدولي لإدارة الموارد المائية الحية ، ICLARM) ، وIUCN - الاتحاد العالمي لحفظ ، وتقييم الألفية لأنظمة الإيكولوجية ، والمجلس العالمي للماء ، وهيئة الدولية للأراضي الرطبة ، والصندوق العالمي لصون الطبيعة (WWF) والبنك الدولي .
- ٤ ينبغي أن يستعمل غرفة تبادل المعلومات بوصفها الأداة الأولى لتعزيز وتسهيل تبادل المعلومات ونقل التكنولوجيا المتعلقة بالحفظ واستعمال التنوع البيولوجي للمياه الداخلية .
- ٥ أن المقصود من برنامج العمل المنقح بشأن التنوع البيولوجي لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية هو مواصلة تعزيز تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي في هذا المجال ، على مستوى الاستجاع (catchment) / خط أحصار المياه / أحواض الأنهر ، على المستوىوطائف الأقاليم والإقليمية والعالمية ، وأنجاز دورها القيادي في القضايا الدولية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ، المتعلقة بأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية .
- ٦ أن برنامج العمل المنقح يتبع غايات وأهدافاً وأنشطة تدخل في العناصر الثلاثة للبرنامج : الحفظ والاستعمال المستدام وتقاسم المنافع ، البيئة التكمينية المؤسسية والاجتماعية - الاقتصادية ، والثقافة والمعرفة والرصد . وبرنامج العمل ليس مقصوداً منه أن يكون ملزمًا للأطراف ، نظراً لأن ظروفها وقدراتها وأولوياتها الوطنية يمكن أن تختلف ، ويحدث فيها فعلاً كثير من الاختلاف . وعلى هذا الأساس ينبغي أن ينظر إلى برنامج العمل باعتباره إطاراً شاملًا ومتكاملاً لأنشطة التي يمكن للأطراف على أساسها أن تصوغ إجاباتها الوطنية الملائمة في سياق الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي .
- ٧ من خلال برنامج العمل ينبغي افتراض أن الإشارات المرجعية إلى التنوع البيولوجي ، ما لم يكن هناك تحديد غير ذلك ، إنما تشير إلى الجينومات والجينات والأنواع والمجتمعات والأنظمة الإيكولوجية والموائل . وينبغي أن يفهم كذلك أن ترتيب التقييم الداخلي في برنامج العمل هذا لا يعني أولوية نسبية في الأمور المذكورة في برنامج العمل المشار إليه .
- ٨ توجد ضمن برنامج العمل قائمة بالغايات والأهداف الخاصة بكل عنصر من عناصر البرنامج . وتنطبق على كل ذلك وتعتبر من المبادئ الأساسية الموجهة (بكسر الجيم المشددة) الأمور التالية :

- (ا) تعزيز الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية ، شاملًا نقل وتطوير التكنولوجيات كما ينفي ، وتوفير التمويل المناسب لهذه العملية ؛
- (ب) تطبيق نهج الأنظمة الإيكولوجية لإدارة الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ؛
- (ج) تمكين مجتمعات السكان المحليين والأصليين من وضع وتنفيذ نهج إدارية محورة كي تلائم الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي في الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ؛
- (د) تعزيز التقاسم العادل والمنصف للمنافع المكتسبة من استعمال الموارد الجينية للمياه الداخلية وما يرتبط بها من معرفة تقليدية ، على أن تطبق حسب مقتضى الحال خطوط بون التوجيهية الطوعية المتعلقة بالوصول للموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استعمالها .

العنصر ١ من البرنامج : الحفظ والاستعمال المستدام وتقاسم المنافع

الغاية ١-١: إبراج الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي في جميع القطاعات ذات الصلة في إدارة الموارد المائية وأحواض الأنهار ، مع مراعاة نهج الأنظمة الإيكولوجية/١

الأهداف

(ا) الأخذ بنهج متكاملة في إدارة الأراضي ومناطق الاستجمام /خطوط أنحدار المياه /أحواض الأنهار ، التي تضم نهج الأنظمة الإيكولوجية والحفظ والاستعمال المستدام للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية في سبيل الحماية والاستعمال والتخطيط والإدارة للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، شاملة الاستجمامات وخطوط إنحدار المياه وأحواض الأنهار العابرة للحدود ؛

(ب) تشجيع الأخذ بتلك الاستراتيجيات للإدارة المتكاملة لخطوط أنحدار المياه ومناطق الاستجمام وأحواض الأنهار ، في سبيل الحفاظ على جودة وتوريد موارد المياه الداخلية ، وإعادة إنشاعها وتحسين الجودة والتوريد ، وكذلك التنوع الاقتصادي والاجتماعي والهيدرولوجي والبيولوجي وغير ذلك من الوظائف والقيم المتعلقة بالأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية .

(ج) أن تدرج في نهج إدارة استعمال الأراضي والمياه الإجابات المتلازمة في مجال الإدارة وتخفيف الواقع ، لمكافحة الواقع السلبي - وللحيلولة دون حدوثه إذا كان ذلك ممكنا - لتعزيز المناخ ، والبنية ، والاستعمال غير المستدام للأراضي ، والتصحر ، على التنوع البيولوجي للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية .

أنشطة الأطراف

١-١ تقييم النهج والاستراتيجيات الجارية في مجال الإدارة فيما يتعلق باستيعابها لنهج الأنظمة الإيكولوجية ومبادئ الاستعمال المستدام ، وتصحيحها حسب مقتضى الحال .

١-٢ تطبيق ما يلزم من تخصيصات الماء حسب مقتضيات البيئة (من حيث مقدار الماء وجودته) في سبيل استبقاء أو تحسين الوظائف الإيكولوجية والإنتاجية للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ذات الأولوية ، شاملة الأنظمة التي تبين أنها تخضع لأشد الضغوط (أنظر الأشارة ٦-١-٢-٣) . وفي ذلك ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار الواقع المرجح لتغير المناخ والتصحر ، وعوامل التخفيف الملائم من الواقع ونهج الإدارة التوازية (أنظر أيضاً الغاية ٥-١)

١-٣ تبين وإزالة (أو تخفيف وقع) مصادر تلوث المياه (من تلوث كيميائي أو حراري أو فيزيقي) على التنوع البيولوجي للمياه الداخلية .

١-٤ تعزيز التعاون الفعال بين علماء البيئة وأصحاب المصلحة المحليين والمخططين والمهندسين وأخصائي الاقتصاد (سواء داخل البلدان أو فيما بين البلدان) في التخطيط والتنفيذ لمشروعات التنمية في سبيل تحقيق إدماج أفضل للحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية في أنشطة تنمية الموارد المائية .

* أن الأعداد التي تظهر مقابل كل غاية إنما تشير إلى الهوامش الختامية الواردة في الصفحتين الأخيرتين من هذه الوثيقة ، والتي تبين السياق الموضوعي وترتبط بين الغايات .

٥-١-١ المساهمة والمشاركة حسب مقتضى الحال في مبادرة أحواض الأنهار (RBI) بتقاسم دراسات الحالات والخبرات والدورس المستفادة بشأن ما يلي :

(أ) أمثلة على إدارة شؤون خطوط أنحدار المياه التي تضم الحفظ والاستعمال المستدام للتوعي البيولوجي للمياه الداخلية مع الإشارة بنوع خاص إلى الأمثلة التي تستعمل نهج الأنظمة الإيكولوجية للوقاية بعمليات إدارة شؤون الماء ؛

(ب) أمثلة على مشروعات تنمية موارد المياه (تورييد المياه ، والنظافة الصحية ، والري ، والقوى الكهربائية المائية ، والتحكم في الفيضانات ، والملاحة ، واستخراج المياه الجوفية) التي تضم اعتبارات الحفظ والاستعمال المستدام للتوعي البيولوجي ؛

٦-١-١ الإدخال - في الاستخدام وخط أنحدار المياه ومستوى أحواض الأنهار ، وفي تحطيط وإدارة المياه المحلية واستعمال الأرضي المحلي على الصعيد الوطني ، الإدارة التوأمية واستراتيجيات تخفيف الواقع لمكافحة أو إزالة - إذا كان ذلك ممكناً - الواقع السلبي لتغير المناخ والتنيبو ، ومارسات الاستعمال غير المستدام للأراضي ، والتصحر ، مع مراعاة النتائج التي توصل إليها فريق الخبراء التقني المخصص المعنى بالتنوع البيولوجي وتغير المناخ ، وبرنامج العمل المتعلق بالأراضي الجافة وشبكة الرطبة .

٦-١-٢ إصداء مشورة للأمين التنفيذي بشأن الخبرات والنهج الوطنية لتعزيز وتنفيذ الإدارة المتوازنة واستراتيجيات تخفيف الواقع ، لمكافحة وقوع تغير المناخ والتنيبو والتصحر .

الأنشطة المساعدة

٧-١-١ ينبغي أن تقوم هفمعنت بما يلي :

(أ) استعراض ما يوجد من معلومات عن تخصيص وإدارة الماء لحفظ الوظائف الإيكولوجية ، شاملة الخطوط التوجيهية لـ رامسار المتعلقة بالموضوع والأوراق التقنية حول الموضوع ، وإعداد مشورة لمؤتمر الأطراف ؛

(ب) وضع إرشاد محدد من الخبراء بشأن إدارة الواقع السلبي الناشئ عن تغير المناخ والتنيبو وممارسات الاستعمال غير المستدام والتصحر على التنوع البيولوجي للمياه الداخلية ، وما يلزم من شؤون الإدارة المتوازنة وتخفيف الواقع ، في تعاون مع الشركاء المعنيين بالأمر .

٧-١-٢ ينبغي أن تقوم أمانة الاتفاقية ومكتب رامسار بالصياغة النهائية لتنفيذ الـ RBI ، تنفيذاً كاملاً ، مع إسهامات من المنظمات الشريكة المتعاونة حسب مقتضى الحال .

٧-١-٣ ينبغي دعوة مكتب رامسار إلى استراعة انتباه أطراف اتفاقية التنوع البيولوجي إلى ما ينبغي من إرشاد أو نهج أخذت بها اتفاقية رامسار في سبيل الاستعمال الحكيم للأراضي الرطبة ، مثل ما يلي :

(أ) الخطوط التوجيهية لاتفاقية رامسار لإدماج حفظ الأرضي الرطبة واستعمالها الحكيم في إدارة أحواض الأنهار ؛

(ب) نهج نموذجية لخطوط أنحدار المياه العابرة للحدود أو إدارة أحواض الأنهار العابرة للحدود التي يمكن أن تثبت وجود آليات فعالة للإدارة التعاونية ؛

٧-١-٤ ينبغي أن يقوم الأمين التنفيذي ، في تعاون مع الشركاء المعنيين حسب مقتضى الحال ، بتجميع ونشر ما يلي ، بوسائل منها آلية غرفة تبادل المعلومات التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي :

(أ) دراسات حالات ودورس مستفادة وإرشاد إلى أفضل الممارسات بشأن الطرائق والوسائل لمعالجة جميع أشكال تلوث الماء على الصعيدين المحلي وصعيد مناطق الاستجماع ؛

(ب) أمثلة على مشروعات تنمية موارد المياه (تورييد المياه والنظافة الصحية ، والري ، وتوليد القوة الكهربائية من الماء ، والتحكم في الفيضانات ، والملاحة ، واستخراج المياه الجوفية) التي تضم اعتبارات التنوع البيولوجي ؛

(ج) المعلومات المقدمة من الأطراف استجابة للنشاط ٧-١-١ المذكور أعلاه .

١٢-١-١ في تعاون أيضا مع الشركاء الملائمين ، ينبغي أن يقوم الأمين التنفيذي بإصدار إرشاد عمل لـلإدارة وما يرتبط بها من أدوات للاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية ، مع إيلاء عناية خاصة لتطوير السياسة المستدامة والاستعمال المستدام لأرصدة أسماك المياه العذبة ، والممارسات الزراعية القابلة للاستدامة ، المرتبطة بالأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، مع مراعاة العمل الجاري استجابة لتنفيذ المقررين ٥ و ٤٣/٦ بشأن الاستعمال المستدام .

١٣-١-١ ينبغي دعوة مكتب رامسار إلى أن يتيح للأطراف في اتفاقية رامسار خطوطاً توجيهية للعمل العالمي بشأن أراضي الخث (peatlands) ، وهي الخطوط التي اعتمدها الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف المنعقدة في اتفاقية رامسار ؛

الشركاء الرئيسيون

مكتب رامسار و STRP ، اليونسكو ، المعهد الدولي لإدارة المياه (IWMI) ، والهيئات العلمية التابعة للـ WMO ، IPCC ، CCD ، UNFCCC ، رامسار ، UNFCCC

المتعاونون الآخرون

المنظمات الدولية والإقليمية والوطنية ذات الصلة ، مثل اليونيسكو ، والمجلس الدولي للاتحادات العلمية (ICSU) ، IUCN ، DIVERSITAS ، الفاو .

الغاية ٢-١: إنشاء واستبقاء أنظمة شاملة ووافية وذات صفة تمثيلية لأنظمة الإيكولوجية محمية للمياه الداخلية ، في إطار الإدارة المتكاملة للاستجمامع/خط انحدار المياه /أحواض الأنهار/ ٢/ .

الهدف

(أ) أنظمة شاملة ووافية وذات صفة تمثيلية لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية محمية (شاملة جميع فئات المناطق محمية للـ IUCN حسب مقتضى الحال) يتم وضعها واستبقاؤها في إطار الإدارة المتكاملة للاستجمامع/خط انحدار المياه ، أحواض الأنهار .

(ب) أن توضع في الحالات التي يقتضيها الأمر نهوج تعاونية عابرة للحدود لتبيين الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية محمية ، والاعتراف بها وإدارة شؤونها ، بين الأطراف المجاورة .

أنشطة الأطراف

١-٢-١ تزويـد الأمين التنفيذي حسب مقتضى الحال بأمثلة على استراتيجيات إنشاء وإدارة مناطق محمية ، تسانـد الحفـظ والاستعمال المستدام لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية .

٢-٢-١ القيام بما يلزم من تقييمات لتبيـن الواقع ذات الأولوية لإدراجها في نظام من الأنظمة الإيكولوجية المحمـية للمـياه الداخـلـية ، على أن يطبق ذلك بصفـة خاصـة الإـرشـاد عن تنـفيـذ المـرفـق الأول بالاتفاقـية ، وتطـبيقـه على نحو منسـجم مع مـعايـير تـبيـن الأـراضـي الـرـطـبة ذاتـ الـأـهمـيـة الـدـولـيـة في ظـل اـتفـاقـية رـامـسـار (أنـظر النـشـاط ٢-٣-٣) .

٢-٢-١ كـجزـء مـن النـشـاط ٢-٢-١ أـعلاـه ، تـبيـن الـمـوـاقـع الـهـامـة لـلـأـنوـاع الـمـهاـجـرـة الـتـي تـعـتمـد عـلـى الـأـنظـمـة الإـيكـوـلـوـجـيـة لـلـمـاءـيـات الدـاخـلـيـة .

٢-٢-٤ الإيجـاد الإـضافـي - على قـدر ما تـسمـح بـذـلك إـتـاحـة الـموـارـد وـتـحدـدـ ذلكـ الأـولـويـات الـوطـنيـة ، وـكـجزـء مـن نـهجـ إـدارـيـ مـتكـامـلـ لـلـاستـجـامـعـ/خطـ انـحدـارـ المـاءـ/أـحواـضـ الأـنهـارـ، - (أـنظـمـةـ منـ الـمنـاطـقـ الـمـحـمـيـةـ (ـالـمـرـاتـعـ الـمـائـيـةـ،ـ مـوـاقـعـ رـامـسـارـ،ـ الأـنهـارـ التـرـاثـيـةـ،ـ إـلـىـ أـخـرـهـ)،ـ التـيـ يـمـكـنـ أـنـ تـسـهـلـ بـطـرـيقـةـ مـنـظـمـةـ فـيـ الـحـفـظـ وـالـاسـتـعـمالـ الـمـسـتـدـامـ لـلـتنـوعـ الـبـيـولـوـجـيـ،ـ وـفـيـ الـحـفـاظـ عـلـىـ الـوـظـيفـةـ الشـامـلـةـ لـلـأـنظـمـةـ الإـيكـوـلـوـجـيـةـ وـإـنـتـاجـيـتهاـ وـصـحتـهاـ "ـ فـيـ كـلـ حـوضـ مـنـ أـحواـضـ الـصـرفـ .

٢-٢-٥ حـسبـ مـقـتضـيـ الـحالـ،ـ الـعـملـ فـيـ تـعاـونـ مـعـ الـأـطـرـافـ الـمـجاـوـرـةـ لـتـبيـنـ الـأـنظـمـةـ الإـيكـوـلـوـجـيـةـ لـلـمـاءـيـاتـ الدـاخـلـيـةـ الـمـحـمـيـةـ الـعـابـرـةـ لـلـحـدـودـ،ـ وـالـتـوـصـلـ إـلـىـ الـاعـتـراـفـ الرـسـميـ بـهـاـ وـإـدارـتهاـ .

٦-٢-١ في القيام بالنشاط ٤-٢-٤ أعلاه ، ينبغي للأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي التي هي أيضاً أطراف في اتفاقية رامسار^١ / أن تحقق الانسجام بين هذا العمل وإنشاء الشبكات الوطنية من الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية ، تكون " شاملة ومتماضكة " بما يتمشى والإطار الاستراتيجي لـ رامسار المتعلقة بالتنمية المستقبلية لقائمة الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية .

مقدمة أنشطة الأمين التنفيذي

٧-٢-١ استعراض وتوزيع المعلومات والإرشادات ذات الصلة ، بما في ذلك من خلال غرفة تبادل المعلومات ، بشأن الخبرات ودراسات الحالات الوطنية والعبارة للحدود ، لمساعدة الجهود الرامية إلى إنشاء واستبقاء أنظمة إيكولوجية للمياه الداخلية المحمية ، مع النظر لأمور منها ما يلي :

(أ) طائفة المواد والإرشادات بشأن الموارد المتاحة من خلال لجنة الـ IUCN للمناطق المحمية؛

(ب) الإطار الاستراتيجي لاتفاقية رامسار في سبيل التنمية المستقبلية لقائمة الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية ، والإرشاد المحدد الخاص بها بما يتعلق بتبيين وتحديد بعض أنواع الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية مثل الكرتر (karsts) والأنظمة الهيدرولوجية الجوفية ، والأراضي الخثية ، وأراضي الأعشاب الرطبة ، إلى آخره .

(ج) أن الخطوط التوجيهية الجديدة لـ رامسار بشأن تحطيط الإدارة لموقع رامسار والأراضي الرطبة الأخرى ، التي أقرها مؤتمر الأطراف المتعاقدة في اتفاقية رامسار في اجتماعه الثامن ؛

(د) مشورة وإرشاد متاحان من برنامج الإنسان والكرة الحيوية التابع لليونسكو ، والبرنامج الهيدرولوجي الدولي (IHP) ومركز التراث العالمي .

٨-٢-١ فيتعاون مع أمانة أتفاقية المهاجرة واتفاقية رامسار ، تبين الفرصة للعمل التعاوني بشأن شبكات المناطق المحمية للأنواع المهاجرة التي تعتمد على الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، من خلال خطط العمل المشتركة الثانية لكلتا الاتفاقيتين .

الشركاء الرئيسيون

مكتب رامسار و STRP ، أمانة CMS والمجلس العلمي ، اليونسكو- MAB ، مركز التراث العالمي ، الـ IUCN .

المتعاونون الآخرون

المنظمات ذات الصلة ، من دولية وإقليمية ووطنية ، والأطراف المعنية بالأمر

الغاية ٣-١: تعزيز الوضع القائم في مجال الحفظ للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية ، من خلال إعادة التأهيل والاستعادة لأنظمة الإيكولوجية التي حدث فيها تدهور وانعاش الأنواع المهددة ٣/ .

الأهداف

(أ) توهّل من جديد أو تستعاد الأنظمة الإيكولوجية المتدهورة للمياه الداخلية إذا كان ذلك مناسباً وممكناً

(ب) تحسين الوضع القائم في الحفظ بالنسبة للأنواع المهددة التي تعتمد على الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية .

أنشطة الأطراف

١-٣-١ تزويد الأمين التنفيذي حسب مقتضى الحال بدراسات حالات ، وبالخبرات الوطنية وأي إرشاد محلي أو وطني أو إقليمي ذي صلة بالموضوع ، يتعلق بإعادة التأهيل الناجحة أو استعادة الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية المتدهورة ، وإعادة انعاش الأنواع المهددة .

١-٣-٢ تبيان الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية المرشحة كـ تكون لها الأولوية و/أو موقع إعادة التأهيل أو الاستعادة ، والشروع في القيام بهذه الأعمال ، قدر ما تسمح به الموارد . وعند تبيان الموقع التي يمكن أن تكون

مرشحة للنشاط ، النظر في الوضع القائم النسي في مجال الحفظ لأنواع المهددة المعنية بالأمر ، والمكاسب المحتملة لتشغيل الأنظمة الإيكولوجية بآجعها ، والإنتاجية و "الصحة" في كل حوض من أحواض الصرف (أنظر النشاط ٤-٢-١) .

٣-٣-١ التبين ثم العمل حسب مقتضى الحال لتحسين الوضع القائم في مجال الحفظ بالنسبة لأنواع المهددة ، بما في ذلك الأنواع المهاجرة التي تعتمد على الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية (أنظر النشاطين ٣-٢-١ و ٤-٢-١) مع مراعاة برنامج العمل المتعلق بالاستعادة وأعادة التأهيل لأنظمة الإيكولوجية المتدهورة ، الذي يقوم بوضعه مؤتمر الأطراف كجزء من برنامج عمله المتعدد السنوات حتى عام ٢٠١٠ .

الأنشطة المساعدة

٤-٣-١ سنتقوم هفمعت بإعداد خطوط توجيهية بشأن تعزيز إعادة التأهيل والاستعادة لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، مع مراعاة مبادئ رامسار وخطوطها التوجيهية بشأن استعادة الأراضي الرطبة ، والنتائج التي توصلت إليها لجنة بقاء الأنواع التابعة لـ IUCN ، بشأن الوضع القائم في مجال الحفظ بالنسبة لأنواع المهددة التي تعتمد على الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، والمعلومات الأخرى التي تقدمها الأطراف (أنظر النشاط ٤-٣-١) .

الشركاء الرئيسيون

مكتب رامسار و STRP ، هيئة الأراضي الرطبة الدولية ، الأمانة والمجلس العلمي لـ CMS ، والاتفاقات المتعلقة بالـ CMS ، IUCN ، DIVERSITAS ،

المتعاونون الآخرون

MAB و غيرها من المنظمات الدولية والإقليمية والوطنية ذات الصلة
الغاية ٤-٤: **الحيولة دون دخول أنواع غريبة غازية يمكن أن تهدد التنوع البيولوجي لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، والتحكم في الأنواع الغريبة الغازية التي تم استيطانها ، وإن أمكن استصالها في تلك الأنظمة الإيكولوجية /٤/ .**

الهدف

القيام ، من خلال استراتيجيات وخطط عمل وطنية تتعلق بالتنوع البيولوجي وغيرها من السياسات الوطنية والإقليمية ذات الصلة والبرامج والخطط ، باتخاذ الخطوات المناسبة للحيلولة دون دخول الأنواع الغريبة الغازية ، التي تهدد التنوع البيولوجي لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، بحيث يمنع انتشارها أو يتم التحكم فيها أو استصالها في الحالات التي تم فيها الغزو فعلاً .

أنشطة الأطراف

٤-١ تعزيز وتنفيذ المبادئ الموجهة (كسر الحيم المشددة) فيما يتعلق بأنواع الغريبة الغازية ، كما صدرت عن مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس ، بموجب المقرر ٢٣/٦ ، مع استعمال الإرشاد الخير المتاح مثلاً عن طريق "محفظة أدوات" البرنامج العالمي لأنواع الغازية (GISP) ، وغير ذلك من المصادر المشار إليها تحت عنوان "الأنشطة المساعدة" الوارد أدناه .

٤-٢ تزويد الأمين التنفيذي حسب مقتضى الحال بأمثلة عن وقع الأنواع الغريبة الغازية والبرامج المستعملة للتحكم في دخولها وتخفيف عواقبها السلبية على الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، خصوصاً على الاستجمام وخط انحدار المياه وأحواض الأنهار .

٤-٣ رفع مستوى الوعي كجزء من الاتصال ، والتنفيذ وتوسيعه الجمهور ، (انظر الغاية ٤-٢) ، والمشكلات المحتمل نشوئها والتکاليف المرتبطة بالدخول المتعمد أو الطارئ لأنواع الغريبة ، والأنماط الجينية والكائنات المحورة جينياً ، التي تؤثر تأثيراً ضاراً في التنوع البيولوجي المائي ، مع مراعاة بروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة الأحياءية لاتفاقية التنوع البيولوجي .

٤-٤ في سياق إدارة الاستجمام العابر للحدود وخط انحدار المياه وأحواض الأنهار ، وخصوصاً فيما يتعلق بتحويل المياه بين حوض وحوض ، إيجاد الآليات اللازمة الكفيلة بمنع انتشار الأنواع الغريبة الغازية .

٤-٤-٥ استعادة الأرصدة السمكية الأبدة الأصلية التي تؤسر في المنطقة ، بتفضيلها على أية تطورات أخرى خاصة بتربيه الأحياء المائية .

الأنشطة المساعدة

٤-٦ في تعاون مع GISP ، ينبغي أن يقوم الأمين التنفيذي بتنفيذ المشروع بتقييم الواقع الناشئ عن الأنواع الغازية على المياه الداخلية / وأن يقدم مقترنات بشأن تقييمات المستقبل ، كي تنظر فيها هفمعت.

٤-٧ ينبغي أن يطلب مكتب رامسار أن يتيح لأطراف اتفاقية التنوع البيولوجي نتائج النظر في قضية الأنواع الغازية في الأراضي الرطبة وذلك في الاجتماع الثامن للأطراف المتعاقدة في اتفاقية رامسار .

٤-٨ ينبغي أن يقوم الأمين التنفيذي بتجميع المعلومات التي تقدمها الأطراف إعمالاً للنشاط ٤-١ الذكر ، وغيرها من المعلومات الملائمة ، بما في ذلك مدونة سلوك الفاو لمصائد الأسماك المسؤولة ، والمعلومات التي أعدها مكتب رامسار ، وأمانة الكومونولث ، والـ IUCN ، للاتصالات ومشروع رفع مستوى الوعي بشأن الأنواع الغازية في الأراضي الرطبة الأفريقية .

٤-٩ ينبغي دعوة CITES و STRP التابعة لـ رامسار ، و TRAFFIC وغيرها من المتعاونين المناسبين إلى إصداء المنشورة إلى الأطراف بشأن وقوع الاتجار في أحواض تربية الكائنات المائية واستعمال أعشاب الرعي القائمة من مناطق بعيدة على حفظ التنوع البيولوجي في الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، وإتاحة نتائج هذه الدراسة للأطراف .

الشريك

GISP

المتعاونون الآخرون

الأمانة و STRP لاتفاقية رامسار ، وما يتبعها من CITES ، TRAFFIC ، أمانة الكومونولث ، الفاو ، الـ IUCN ، اليونيبـ WCMC ، ICLARM ، IWMI .

العنصر ٢ من البرنامج : البيئة التمكينية المؤسسية والاجتماعية - الاقتصادية

الغاية ١-٢ : تعزيز إدماج الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي في الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية في القطاعات ذات الصلة والخطط الشاملة عدة قطاعات وفي البرامج والسياسات والتشريعات / ٥ .

الأهداف :

(أ) الخطط القطاعية والبرامج والسياسات والتشريعات المتعلقة بال موضوع يجعل متمنياً وإذا لزم الأمر مساندة للخطط والسياسات والبرامج والقوانين المتعلقة بالحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية

(ب) تشغيل التقييمات الاستراتيجية البيئية لكفالة اتخاذ ترتيبات مؤسسية وطنية (خطط وبرامج وسياسات وتشريعات) تساند تنفيذ برنامج العمل هذا .

(ج) التفويذ الوطني لاتفاقات البيئة المتعددة الأطراف ذات الصلة ، التي تتعلق بالتنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، يجرى بشكل متكامل وفعال .

أنشطة الأطراف

١-١ القيام باستعراضات وأدخال أصلاحات على السياسات والأطر القانونية والإدارية حسب مقتضى الحال ، في سبيل إدماج الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية في صلب النشاط الحكومي والأعمال وصنع القرار في المجتمع .

١-٢ إعمالاً لما حث عليه المقرر ٦/٧، تطبيق مشروع الخطوط التوجيهية لإدماج القضايا المتعلقة بالتنوع البيولوجي في تشريعات و/أو عمليات تقييم الواقع البيئي (أنظر الغاية ٣-٣) وفي التقييم البيئي الاستراتيجي .

٣-١-٢ استعراض الترتيبات المؤسسية (السياسات ، الاستراتيجيات ، نقاط الاتصال ، نهوج التبليغ الوطنية) في سبيل التنفيذ الوطني للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف المتعلقة بهذا الموضوع (أنظر الهدف ج أعلاه وأدخال اصلاحات في سبيل التنسيق وكذا إذا لزم الأمر في سبيل تحقيق التكامل في التنفيذ .

٤-١-٢ تزويد الأمين التنفيذي بدراسات حالات ومعلومات عن الدروس المستفادة من السياسة والاستعراض القانوني والمؤسسي وعمليات الاصلاح المتعلقة بالتنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، شاملة التدابير المتخذة لتحقيق الانسجام بين التنفيذ الوطني للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة بالموضوع .

الأنشطة المساعدة التي يبذلها الأمين التنفيذي

٤-١-٣ تبين وإتاحة الإرشادات ودراسات الحالات والدورس المكتسبة ، شاملة الدروس المتعلقة بالتطبيق العملي لتقدير الواقع الاستراتيجي ، وإتاحة ذلك للأطراف ، للمساعدة على استعراض وتقدير الأطر المؤسسية (الخطط ، البرامج ، السياسات ، التشريعات) في سبيل الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية .

٤-١-٤ موافقة المساعدة والمشاركة في مشروع WCMC بشأن تحقيق الانسجام في إدارة المعلومات بين الاتفاقيات الخمس المتعلقة بالتنوع البيولوجي (اتفاقية التنوع البيولوجي ، رامسار ، CITES ، CMS ، اتفاقية التراث العالمي) .

٤-١-٥ إلى جانب الاتفاقيات المتعددة الأطراف البيئية الأخرى ذات الصلة بالموضوع وإلى جانب الأطراف المعنية ، السعي إلى الموارد اللازمة لاستحداث نماذج قابلة للتشغيل (موقع تدليل) لتبيين التنفيذ التعاوني لأنشطة الرامية إلى تحقيق الأهداف المتكاملة لعدة اتفاقيات بيئية متعددة الأطراف .

الشركاء الرئيسيون

الرابطة الدولية لتقدير الواقع (IAIA) ، ومكتب رامسار والـ UNFCCC ، STRP ، UNCCD ، CMS ، التراث العالمي ، اليونسكو - MAB ، WCMC .

المتعاونون الآخرون

IWMI ، والمنظمات الأخرى المعنية بالأمر من دولية وإقليمية ووطنية ، والأطراف المهمة .

٤-٢-١ : تشجيع على وضع ووضع وتطبيق ونقل التكنولوجيا الملائمة ، ذات التكلفة المنخفضة ، والنهوج غير المهيكلة والمبتكرة إلى إدارة الموارد المائية والحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، مع مراعاة أي مقرر يكون قد صدر عن مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع بشأن نقل التكنولوجيا والتعاون / .

الأهداف

(أ) تعزيز استحداث وتوثيق ونقل التكنولوجيات والنهوج الملائمة لإدارة الموارد المائية والحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية .

(ب) التطبيق - حسب مقتضى الحال - للتكنولوجيات والنهوج التي يتم تبيينها وإتاحتها استجابة للهدف الآفاق الذكر .

أنشطة الأطراف

٤-٢-١ أن تتاح للأمين التنفيذي المعلومات المتعلقة بالเทคโนโลยجيات الملائمة والنهوج الفعالة في إدارة التنوع البيولوجي للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، في سبيل نقلها إلى الأطراف الأخرى .

٤-٢-٢ تشجيع استعمال التكنولوجيات الملائمة ذات التكلفة المنخفضة ، والنهوج غير المهيكلة والمبتكرة ، وإذا لزم الممارسات التقليدية أو التي تطبقها المجتمعات الأصلية ، لتقدير التنوع البيولوجي للمياه الداخلية ، ولتحقيق غایات إدارة خط انحدار المياه ، مثل استعمال الأرضي الرطبة لتحسين جودة الماء ، واستعمال الغابات والأراضي الرطبة لإعادة شحن الأرض بالماء الجوفي ، والحفاظ على الدورة الهيدرولوجية ، ولحماية موارد المياه واستعمال سهول الفيضان الطبيعية للحيلولة دون أضرار الفيضان ، واستعمال الأنواع الأصلية في تربية الأحياء المائية ؟

٤-٢-٣ تشجيع وضع استراتيجيات وقائية مثل إنتاج أشد نظافة ، وتحسين البيئة باستمرار ، وتبلغ الشركات عن شؤون البيئة ، ورعاية الإنتاج والتكنولوجيات السليمة بيئياً لнациادي التدهور وتحقيق الصون اللازم ، وإذا كان الأمر مكنا ، استعادة الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية .

٤-٢-٤ التركيز على حفظ وكفاءة أشد فعالية في استعمال المياه إلى جانب الحلول غير الهندسية . وينبغي تبني التكنولوجيات السليمة ببنية ، مثل المعالجة المنخفضة التكلفة لمياه المجاري ، وإعادة تدوير المياه الصناعية للمساعدة على الحفظ والاستعمال المستدام للمياه الداخلية .

الأنشطة المساعدة التي يتبناها الأمين التنفيذي

٥-٢-٢ أن يتيح من خلال غرفة تبادل المعلومات للأطراف المعلومات بشأن التكنولوجيات والنهج المناسبة في إدارة الموارد المائية والحفظ والاستعمال المستدام للتوعي البيولوجي لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية .

٦-٢-٢ من خلال الشراكات مع المنظمات ذات الصلة ، السعي إلى تحقيق توصل الأطراف إلى آخر التكنولوجيات ونهج الإدارة المبتكرة المتعلقة بالعناصر ١ و ٣ من عناصر البرنامج ، وهي النهج التي يضعها القطاع الخاص ، وهيئات إدارة الاستجمامع وغيرها من الهيئات العاملة بنشاط في شؤون الإدارة المتكاملة لموارد المياه .

الشركاء الرئيسيون

برنامج التحدي بشأن الماء والغذاء للفريق الاستشاري للبحث الزراعي الدولي (CGIAR) ، والمعهد الدولي لإدارة الماء (IMWI) .

المتعاونون الآخرون

المنظمات الدولية والإقليمية والوطنية ذات الصلة والأطراف المعنية بالأمر .

الغاية ٣-٢: إيجاد الحوافز وتدابير التقييم المناسبة لمساعدة الحفظ والاستعمال المستدام للتوعي البيولوجي للمياه الداخلية ، وإزالة وإصلاح ، حسب مقتضى الحال ، لجميع الحوافز الضارة التي تعمل ضد هذا الحفظ وذلك الاستعمال المستدام / ٧ .

الأهداف

(أ) أن تطبق على التنوع البيولوجي للمياه الداخلية اقتراحات تصميم وتنفيذ التدابير الحافظة (التي ساندها المقرر ١٥/٦ الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي ، والواردة في المرفق الأول بذلك المقرر) .

(ب) التشجيع على تقييم الطائفة الكاملة من السلع والخدمات التي يوفرها التنوع البيولوجي للمياه الداخلية وتتوفرها الأنظمة الإيكولوجية ، في مقدرات التنمية وفيما يتعلق بتطبيق التدابير الحافظة وتبني الحوافز الضارة وإزالتها أو تعديلها .

أنشطة الأطراف

١-٣-٢ أن تطبق على الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية اقتراحات تصميم وتنفيذ التدابير الحافظة ، شاملة تبني الحوافز الضارة وإزالتها أو تخفيض وطئها كما ساند ذلك مؤتمر الأطراف بموجب مقرره ١٥/٦ مع مراعاة نظام حيازة الأراضي . وبصفة خاصة القيام بما يلي :

(أ) استعراض طائفة الحوافز والإعانات واللوائح وغير ذلك من الآليات المالية ذات الصلة ، على الصعيد الوطني ، التي يمكن أن تؤثر في الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، سواء تأثيرا ضارا أو تأثيرا مفيدة ؛

(ب) إعادة توجيه تدابير المساعدة المالية التي يمكن أن تضاد أهداف الاتفاقية بشأن التنوع البيولوجي للمياه الداخلية ؛

(ج) تنفيذ التدابير التي تستهدف تدابير الحفظ والتنظيم التي لها وقع إيجابي على التنوع البيولوجي للمياه الداخلية ؛

(د) تنمية القراءة في سياسة البحث اللازم لتتوير عملية صنع القرار بطريقة متكاملة تضم مختلف فروع العلم ومختلف القطاعات .

(هـ) [على المستويات المناسبة (أي الإقليمية والوطنية ودون الوطنية والمحلية) تشجيع تبني المياه الداخلية الواقع عليها ضغوط ، وتنصيص المياه واحتجازه لصون النظام الإيكولوجي وصيانة التدفقات البيئية كعنصر لا يجزأ من الآليات المناسبة من قانونية وإدارية واقتصادية .

٢-٣-٢ وفقاً للمقرر ١٥/٦ عرض دراسات الحالات والدورس المكتسبة وغير ذلك من المعلومات بشأن الحوافر السلبية أو الإيجابية ، وممارسات استعمال الأرضي وحيازة الأراضي المتعلقة بالتنوع البيولوجي للمياه الداخلية ، على الأمين التنفيذي . وينبغي أن تتضمن هذه البيانات الخبرات الوطنية والإرشادات المتعلقة بالحقوق على الماء وبسياسات السوق وسياسات الأسعار .

٢-٣-٣ القيام بتقييمات شاملة للسلع والخدمات المستمدة من التنوع البيولوجي للمياه الداخلية والأنظمة الإيكولوجية ، بما في ذلك قيمتها الذاتية والجمالية والثقافية والاجتماعية - الاقتصادية ، في جميع عمليات صنع القرار ذات الصلة بالموضوع ، خلال القطاعات المناسبة (أنظر أيضاً الغاية ٣-٣ فيما يتعلق بتقييمات الواقع البيئي والثقافي والاجتماعي) .

الأنشطة المساعدة

٢-٣-٤ ي ينبغي دعوة STRP ، التابعة لـ رامسار إلى النظر في اقتراحات مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في سبيل تصميم وتنفيذ التدابير الحافظة (التي ساندها المقرر ١٥/٦ ، وتبيّن الطرائق والوسائل لمواصلة تطوير تلك الإرشادات ، خصوصاً بالنسبة لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية) على وجه التحديد .

٢-٣-٥ ي ينبغي أن تقوم همفعت بتجمیع ونشر الدراسات بشأن تقييم السلع والخدمات المستمدة من الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية وأن تبيّن الطرائق والوسائل لتحقيق المزيد من إدماج استعمال التقييم الاقتصادي في الخطط والبرامج والسياسات الوطنية المتعلقة بالمياه الداخلية (مثلاً ضمن نهوج الإدارة المتكاملة للمياه) بوصف ذلك عنصراً أساسياً في إصلاح السياسة .

٢-٣-٦ في تعاون من الشركاء الرئيسيين مثل IAIA ، WWF ، IUCN ، Ramsar ، STRP ، ومكتب ينبغي أن يقوم الأمين التنفيذي بتجمیع المعلومات عن الإرشاد ذي الصلة ومحفظات الموارد وغير ذلك من المعلومات بشأن التدابير الحافظة ، بما فيها التدابير المتعلقة بوضع الخيارات الحافظة من خلال الحقوق على المياه ، والأسواق ، وسياسات الأسعار ، واستعمال الأرضي وحيازتها. وقد يرغب الأمين التنفيذي ، على نحو أشد تحديداً ، فيما يلي :

(أ) تجمیع ونشر دراسات الحالات وأفضل الممارسات بشأن استعمال التدابير الحافظة لإدارة السلع والخدمات المستمدة من الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ؟

(ب) أن يواصل استكشاف المزايا والعيوب للمساعدة المصرفية التي تقدم لتخفيف الواقع في الأرضي الرطبة ، شاملة تبيّن المتطلبات المؤسسية ، وما قد يوجد من وجود النقص والقيود التي تحد من الأنشطة ؛

(ج) أن يواصل استكشاف المزايا والعيوب المتعلقة بالحقوق القابلة للتباين على المياه ، ونهوج الضرائب/الرسوم وكذلك تفاعلها ، شاملة تبيّن المتطلبات المؤسسية وما قد يوجد من وجود التقصير أو القيود التي تحد من الأنشطة.

(د) تبيّن الطرائق والوسائل لتحقيق المزيد من إدماج استعمال التدابير الحافظة في الخطط والبرامج والسياسات المتعلقة بالماء ، بما في ذلك فرص إزالة أو تخفيف الحواجز الضارة .

(ه) مواصلة رصد المناقشات التي درأت مؤخراً حول التدابير الحافظة ، وذلك بقصد تبيّن تدابير أخرى يمكن استعمالها بالذات للإدارة المستدامة لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية .

الشركاء الرئيسيون

الأمانة و STRP لاتفاقية رامسار بشأن الأرضي الرطبة ، IUCN ، WWF ، IWMI .

المتعاونون الآخرون

المنظمات الدولية والإقليمية والوطنية ذات الصلة والأطراف المعنية .

الغاية ٢-٤: تتفيد برنامج العمل للمبادرة العالمية بشأن الاتصال والتعليم وتنمية الجمهور (على نحو ما أقرره مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي بموجب مقرر ١٩/٦) ، مع إلإعنة خاصة لشؤون المتعلقة بالحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية .

الأهداف

(ا) البرامج الوطنية الشاملة والحسنة الأستهداف ، في مجال الاتصال والتربية وتنقيف الجمهور وتوعيته ، في سبيل الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي في الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، على أن يتم وضع ذلك كله وتشغيله بكفاءة .

(ب) أن يتم تبيان صانعي القرار الرئيسيين الوطنيين في مجال الاستجمامع /أحواض الأنهر والمجرى المائي وكذلك أصحاب المصلحة في هذه المجالات ، وإنشاء آليات الاتصال المناسبة فيما بينهم جميعا .

أنشطة الأطراف

١-٤-٢ استعراض المبادرة العالمية للاتصال ولتنقيف الجمهور وتوعيته (CEPA) الواردة في المقرر ١٩/٦ ، يقصد تبيان أفضل كيفية لتطبيق تلك المبادرة لمساندة تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي للمياه الداخلية ، على أن يراعى حسب مقتضى الحال البرنامج الثاني لـ CEPA الذي أقره مؤتمر الأطراف المتعاقدة في اتفاقية رامسار في اجتماعه الثامن .

٢-٤-٢ عند القيام بالنشاط ١-٤-٢ تبيان دراسات الحالات وأفضل الممارسات وتقديمها إلى الأمين التنفيذي كي يتبعها إلى الأطراف الأخرى .

٣-٤-٢ كفالة ترابط عمل فعال بين نقاط الاتصال لاتفاقية التنوع البيولوجي ونقاط اتصال رامسار (حكومية وغير حكومية) للاتصالات والتنفيذ وتوعية الجمهور في شؤون الأراضي الرطبة .

٤-٤-٢ تبيان صانعي القرار وأصحاب المصلحة الرئيسيين الوطنيين في مجال الاستجمامع /أحواض الأنهر والمستوى المائي ، وإيجاد الاتصالات المناسبة وآليات لرفع الوعي لكفالة أن يكون الجميع على علم بتنفيذ برنامج العمل وأن يساندوا ذلك التنفيذ بتذليل من جانبهم .

٤-٤-٢ القائم بالمبادرات الملائمة لتعزيز الوعي بما يوجد لدى مجتمعات السكان الأصليين والمحليين من معرفة ، والإجراءات الملائمة للتوصيل إلى تلك المعرفة .

٤-٤-٦ استعراض المناهج التدريسية الرسمية ، وإدخال ما يلزم من اصلاحات عليها ، لكفالة أن يتم تشغيلها للإعلام والتنفيذ ، بشأن الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية .

أنظر أيضا النشاط ٥-١-٣ المتعلق بالإبلاغ عن نتائج البحث

الأنشطة المساعدة التي يبذلها الأمين التنفيذي :

٤-٤-٨ في تعاون مع الشركاء والتعاونيين الرئيسيين استعراض المبادرة العالمية بشأن الاتصال والتنفيذ وتوعية الجمهور ، ووضع إرشادات واتاحتها للأفراد عن أفضل طريقة لتعزيز تطبيقها لمساندة برنامج العمل هذا .

٤-٤-٩ إعمالا للنشاط ٤-٤-٢ أن يتبع للأطراف دراسات الحالات والمشورة بشأن أفضل الممارسات والنهج ، بالإضافة إلى مصادر إعلام أخرى وخبرة في مجال الاتصالات والتنفيذ وتوعية الجمهور .

الشركاء الرئيسيون

اليونيسكو ، مكتب رامسار [والفريق العامل لـ CEPA] وـ IUCN والهيئة الدولية للأراضي الرطبة .

المتعاونون الآخرون

نقاط الاتصال الوطنية لـ رامسار لشؤون الاتصالات والتنفيذ وتوعية الجمهور ، والاتفاقات البيئية الأخرى المتعددة الأطراف ، والمنظمات الدولية والإقليمية والوطنية ذات الصلة .

الغاية ٥-٢: تعزيز إشراك مجتمعات السكان الأصليين والمحليين وغيرهم من أصحاب المصلحة في الحفظ والاستعمال المستدام لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية /٩ .

الهدف

اشراك أصحاب المصلحة بما فيهم ممثلي مجتمعات السكان الأصليين والمحليين بقدر متضي الحال ، في رسم السياسة وفي التخطيط والتنفيذ والرصد لتنفيذ برنامج العمل .

أنشطة الأطراف

١-٥-٢ إشراك مجتمعات السكان المحليين والأصليين بقدر الإمكان وبقدر ما يكون الأمر مناسباً ، في وضع خطط إدارة لتنفيذ المشروعات التي يمكن أن تؤثر في التنوع البيولوجي للمياه الداخلية .

٢-٥-٢ تنفيذ المادة (٨) (ي) بوصفها تتصل بالتنوع البيولوجي للمياه الداخلية .

٣-٥-٢ تشجيع إشراك ومشاركة الأطراف المتأثرة ، بما فيها المستعملين النهائيين ومجتمعات السكان المحليين والأصليين ، في رسم السياسة ، والتخطيط والتنفيذ .

أنشطة الأمين التنفيذي

٤-٥-٢ تعزيز تنفيذ برنامج العمل ومقررات مؤتمر الأطراف بشأن المادة (٨) (ي) وما يتصل بها من أحكام .

العنصر ٣ من البرنامج : المعرفة والتقييم والرصد

الغاية ١-٣ : إيجاد تفهّم أفضل للتنوع البيولوجي لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، ووظائفها الإيكولوجية والسلع والخدمات المستمدّة منها . ١٠ / .

الأهداف

(أ) وضع صورة موجدة (بتشديد الواو المفتوحة) للوضع القائم والاتجاهات في التنوع البيولوجي للمياه الداخلية واستعمالاته وتصنيفه وما يقع عليه من تهديدات ، وكفالة التوزيع السليم لهذه المعلومات .

(ب) إيجاد واستبقاء وتطوير الخبرة في التنوع البيولوجي للمياه الداخلية وأنظمة الإيكولوجية لتلك المياه .

أنشطة الأطراف

١-١-٣ التشجيع وإن أمكن المساعدة للبحث التطبيقي لاكتساب تفهّم أفضل للوضع القائم والاتجاهات والتصنيف والاستعمالات للتنوع البيولوجي لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، شاملة الأنظمة العابرة للحدود حيثما ينطبق ذلك .

٢-١-٣ تعزيز البحث لتحسين تفهّم الدوافع الاجتماعية والاقتصادية والسياسة والثقافية في المجتمع المدني التي تؤثر تأثيراً مباشراً في الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية .

٣-١-٣ تماشياً مع المبادرة العالمية للتصنيف ، تشجيع الدراسات الرامية إلى تحسين تفهّم التصنيف الخاص بالتنوع البيولوجي لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية .

٤-١-٣ مساندة الجهود الرامية إلى تحقيق التماسك الدولي والتشغيل التبادلي لقائمة مصطلحات التصنيف وقواعد بياناتها ومقاييس المتاببات ، وكذلك سياسات تقاسم البيانات .

٥-١-٣ كجزء من الاتصالات الوطنية وأنشطة /برنامج التنفيذ وتنوعية الجمهور (أنظر الغاية ٤-٢) ، إيجاد آليات لنشر نتائج البحث على جميع أصحاب المصلحة الذين يهمهم الأمر ، على شكل يكون أفيد ما يكون لهم وإتاحة هذه المعلومات نفسها إلى الأمين التنفيذي لتقاسمها مع الأطراف الأخرى .

الأنشطة المساعدة التي يبذلها الأمين التنفيذي

٦-١-٣ تعزيز الشراكات العاملة مع المنظمات والمؤسسات المناسبة التي تقوم أو يمكن أن تقوم بالمساعدة على تعبئة جهود البحث المؤدية إلى تحسين تفهّم التنوع البيولوجي وطريقة أدائه في الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، والتطبيق العملي لنهج الأنظمة الإيكولوجية .

٧-١-٣ كجزء من برنامج العمل المتفق عليه للمبادرة العالمية للتصنيف ، القيام ، بتعاون مع الشركاء المناسبين ، بمساندة ومساعدة وضع سلسلة الكتب المرجعية الإقليمية للتصنيف المستعملة في تصنیف أسماء لا فقاريات المياه العذبة (شاملة الأشكال البرية البالغة النمو إذا كان الأمر مناسباً) وذلك بصفة إسهام في رصد الأنظمة الإيكولوجية لتحقيق صحة الأنهار والبحيرات (كما يقضى بذلك المقرر ٨/٦ الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي) .

٨-١-٣ مواصلة وضع منهجيات وتقنيات لتقدير السائع والخدمات المستمدة من الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، وحوافز وإصلاح السياسة ، وفهم وظيفة الأنظمة الإيكولوجية .

الشركاء الرئيسيون

IUCN ، اليونيسف ، WRI ، WCMC ، الفاو ، World Fisheries Trust

المتعاونون

التقييم العالمي للمياه الدولية (GIWA) ، البرنامج العالمي لتقييم المياه (WWAP) ، تقييم الأنظمة الإيكولوجية للأفافية (MA) ، الفاو ، Global Environmental Outlook ، المرفق العالمي لمعلومات التنوع البيولوجي (GBIF) ، WRI ، هيئة الحفظ الدولية ، وغير ذلك من المنظمات الدولية والإقليمية والوطنية ذات الصلة .

الغاية ٢-٣ : إيجاد - على أساس قوائم الجرد والتقييم السريعة وغيرها من التقييمات المطبقة على الأصنعة الإقليمي والوطني والمحلية - تفهم أفضل لاستجابات الانماط المختلفة من الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، للوقع الأنتروبيوجي ١١ .

الأهداف

(ا) تقييمات وقوائم جرد للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية ، يجرى وضعها ، تشمل الحاجة الملحة لتبيين الأنظمة الإيكولوجية الخاضعة لضغط للمياه الداخلية ، والأنظمة المذكورة في المرفق الأول بالاتفاقية .

(ب) التقييمات السريعة ، باستعمال المؤشرات المناسبة ، تجرى بالنسبة للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية ، ولا سيما بالنسبة للدول الجزرية الصغيرة والجزر التي تعاني فيها أنظمة المياه الداخلية من كوارث إيكولوجية .

(ج) بناء القدرة الوطنية على القيام بالتقديرات الأنفة الذكر من خلال آليات مناسبة .

أنظر أيضاً الغاية ٣-٣ فيما يتعلق بتقييمات الواقع البيئي والتلفي والاجتماعي

أنشطة الأطراف

١-٢-٣ وفقاً للأولويات المقررة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي ، القيام بوضع قوائم جرد وطنية شاملة وتقييمات للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية ، يمكن اعتبارها مهمة وفقاً شروط المرفق الأول بالاتفاقية . وبالإضافة إلى ذلك ، القيام بتقييمات للمواطن والأنواع المهددة ووضع قوائم جرد وتقييمات للواقع الناشئ عن الأنواع الغربية في الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، مع استعمال الخطوط التوجيهية التي أقرها مؤتمر الأطراف بموجب مقرره ٧/٦ ألف . والطبيعة العابرة للحدود لكثير من الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ينبغي أن تؤخذ للاعتبار تماماً في عمليات التقييم ، وقد يكون من المناسب ، بالنسبة للهيئات الإقليمية والدولية ذات الصلة ، أن تسهم في تلك التقييمات .

٢-٢-٣ تبين النهج الأشد تحقيقاً لفاء التكافيف ، وتبيين المنهجيات لوصف الوضع القائم والاتجاهات والتهديدات في المياه الداخلية وتبيين أحوالها من حيث الوظائف ومن حيث الأنواع .

٣-٢-٣ الأخذ بنهج متكامل في التقييم والإدارة وإن يمكن التدابير العلاجية لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، شاملة ما يرتبط بذلك من أنظمة إيكولوجية برية وبحرية ساحلية . وينبغي أن يلاحظ ما يلي :

(ا) أن التقييمات ينبغي أن تمتد إلى جميع أصحاب المصلحة ، وأن تكون شاملة لمختلف القطاعات وينبغي أن تستعمل المعرفة التي لدى السكان الأصليين .

(ب) ينبغي تبيان الكائنات المناسبة التي يكون لها أهمية خاصة لتقدير الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية . ومن الناحية المثلثى أن هذه المجموعات (الأصناف) ينبغي أن تتحقق فيها المعايير الآتية :

(١) ينبغي أن تتضمن المجموعة عدداً معقولاً من الأنواع التي لها متطلبات إيكولوجية متنوعة

(٢) إن تصنيف المجموعة ينبغي أن يكون مفهوماً فهماً جيداً إلى حد معقول ؛

(٣) ينبغي أن تكون الأنواع سهلة الت辨 :

(٤) ينبغي أن تكون المجموعة سهلة من حيثأخذ عينات منها ومراقبتها لإمكان تقدير الكثافة إما الكثافة المطلقة أو المؤشرات على الكثافة ، واستعمالها بشكل موضوعي ومعالجتها من الناحية الاحصائية .

(٥) ينبغي أن تكون المجموعة بمثابة مؤشرات على الصحة العامة للنظام الإيكولوجي أو تكون مؤشرات تدل على ظهور تهديد رئيسي على صحة النظام الإيكولوجي .^٣

(ج) نظراً للأهمية الاقتصادية لبعض المجموعات (مثلاً أنواع الأسماك في المياه الداخلية) ونظراً للفجوات الواسعة في العلم التصنيفي بالنسبة لكثير من الأنواع ، ينبغي التركيز على بناء القدرة في مجال التصنيف بشأن التنوع البيولوجي للمياه الداخلية للأصناف ذات القيمة الاقتصادية .

٤-٢-٣ تطبيق الخطوط التوجيهية للتقييم السريع [على افتراض أن الخطوط التوجيهية الإقليمية يمكن وضعها على يد اجتماع من الخبراء ويقوم مؤتمر الأطراف باعتمادها في اجتماعه السادس] للظروف الوطنية ، وتحويرها كي تتمشى حسب مقتضى الحال مع الأولويات الحالية والمستقبلة . ووفقاً لوصية همفونت ١/٢ التي ساندها مؤتمر الأطراف في مقرره ١٠/٣ ، ينبغي أن تكون التقييمات بسيطة وغير مكلفة وسريعة وسهلة الاستعمال . وهذه البرامج التقييمية لن تحل أبداً محل قوائم الجرد الكاملة .

٤-٢-٣ السعي إلى إيجاد الموارد والفرص والآليات لبناء القدرة الوطنية على القيام بالتقييمات وبوضع قوائم الجرد .

٤-٢-٣ وضع المعايير والمؤشرات لتقدير الواقع على الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، للمشروعات الفيزيقية للبنية التحتية وأنشطة خط انحدار المياه ويشمل ذلك أموراً منها الزراعة والحراجة والتغذية والتعديلات الفيزيقية ، مع مراعاة التغير الطبيعي لظروف الماء .

٤-٢-٣ ينبغي القيام بالتقييمات بقصد تنفيذ المواد الأخرى في الاتفاقية ، ولا سيما بالتصدي للتهديدات الواقعة على الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، في إطار العمل المناسب ، كالإطار الوارد في الفقرات ٤١-٣٩ من مذكرة الأمين التنفيذي بشأن الخيارات لتنفيذ المادة ٧ من الاتفاقية ، التي أعدت للاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف (UNEP/CBD/COP/3/12) . ومما له أهمية خاصة القيام بتقييمات للواقع البيئي على التنوع البيولوجي للمشروعات التي تم وضعها وترتبط بالأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية .

الأنشطة المساعدة

٤-٢-٣ أن يباح للأطراف خطوط توجيهية للتقييمات السريعة غير المكلفة وسهلة الاستعمال للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية مع مراعاة الأنماط المختلفة لتلك الأنظمة الإيكولوجية والاعتبارات الإقليمية ، ومع المراعاة الخاصة لاحتياجات الأولوية للدول النامية الجزئية الصغيرة والدول التي تكون فيها الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية متضررة من كوارث إيكولوجية .

٤-٢-٣ في تعاون اتفاقية رامسار ومع شركاء آخرين أن يباح للأطراف إرشاد عما يلي :

(أ) القيام بوضع قوائم جرد وطنية وتقييمات للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية .

(ب) تبيان الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية الواقع عليها ضغوط ؛

(ج) قيام البلدان بوضع المرفق الأول لاتفاقية التنوع البيولوجي فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي للمياه الداخلية .

^٣ أنظر المقرر ٤/٤ ، المرفق الأول ، الفقرة ١٥

^٤ أنظر المقرر ٤/٤ المرفق الأول الفقرة ٩(هـ) (٢) .

(د) قائمة من المؤشرات مجموعة بوصفها من الدوافع ، والوضع القائم والواقع ، والاجابة للضغوط على التنوع البيولوجي للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية (مع مراعاة تنفيذ المقرر ٧/٦ باء الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي ، بشأن الرصد والمؤشرات) .

١٠-٢-٣ من خلال استمرار تعاون مع التقييمات العالمية والإقليمية ، بما في ذلك ، على سبيل المثال لا الحصر ، WWAP ، GIWA ، نظام الأفيفي لتقدير الأنظمة الإيكولوجية ، تقييم مصائد الأسماك للفاو ، GEO ، وتقرير عن حالة الموارد الحيوانية والتباينية للعالم في تقدير التنوع البيولوجي للمياه العذبة التابع لـ IUCN ، وقائمة IUCN الحمراء للأنواع المهددة ، السعى إلى تشجيع توليد المعلومات بشأن الوضع القائم والاتجاهات ، التي يمكن أن تساعد وتساند عمليات وضع الأولويات العالمية والغابرة للحدود الوطنية ، في سبيل الحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي للمياه الداخلية .

١١-٢-٣ أن يتاح للأطراف معلومات عن مختلف التقييمات العالمية والإقليمية المشار إليها في النشاط ٢-٣ وكيف يمكن أن توفر تلك التقييمات معلومات تساند تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي فيما يتعلق بالمياه الداخلية .

الشركاء الرئيسيون

الأمانة و STRP التابعة لاتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة ، وهيئة الحفظ الدولية

المتعاونون الآخرون

اليونسكو (برنامج SIDS) ، WWAP ، تقييم الأنظمة الإيكولوجية للأفيفي ، وغير ذلك من المنظمات الدولية والإقليمية والوطنية ذات الصلة ، لاسيما المنظمات النشطة في الدول الجزرية الصغيرة . والمنظمات الدولية والإقليمية والوطنية ذات الصلة بال موضوع .

الغاية ٣-٣: كفالة أحضاع جميع المشروعات والتدابير التي يتحمل أن يكون لها وقع سلبي على التنوع البيولوجي للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، - أحضاعها لتقديرات الواقع ، ذات صرامة ملائمة ، تشمل النظر في وقوعها المحتمل على الواقع المقدسة والأراضي والمياه التي تشغله أو تستعملها بصفة تقليدية مجتمعات السكان الأصليين والمحليين ١٢/ .

الأهداف

(أ) القيام بتقييمات الواقع البيئي بالنسبة لجميع المشروعات التي يمكن أن تؤثر في التنوع البيولوجي للأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، مع كفالة أن تراعي تلك المشروعات الواقع المترابط على الصعيد الاجتماعي - الاقتصادي - والثقافي وصعيد الصحة البشرية ، سواء أكان الواقع مفيداً أو ضاراً ١/ .

(ب) القيام بتقييمات الواقع البيئي والاجتماعي - الاقتصادي بشأن التطويرات المقترن إجراؤها أو التي يرجح أن يكون لها تأثير على الواقع المقدسة والأراضي والمياه التي تشغله أو تستعملها بصفة تقليدية مجتمعات السكان الأصليين والمحليين ٢/ .

أنشطة الأطراف

١-٣-٣ مع مراعاة المقرر ٦-٧-٧ ألف الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي ، بشأن الخطوط التوجيهية لإدماج قضايا التنوع البيولوجي في تشريع و/أو عمليات تقييم الواقع البيئي ، وفي التقييم البيئي الاستراتيجي ، والمقرر ١٠/٦ بشأن المادة ٨(إ) وما يتصل بها من أحكام ، بما في ذلك مرفقها الثاني الذي يتضمن توصيات لإجراء تقييمات الواقع الثقافي والبيئي والاجتماعي ، بشأن التطويرات المقترن إجراؤها ، أو التي يرجح أن تجري ويكون لها وقع على الواقع المقدسة وعلى الأراضي والمياه التي يشغلها أو يستعملها بصفة تقليدية مجتمعات السكان المحليين والأصليين .

٥ الفقرة (أ) من المرفق بالمقرر ٧/٦ ألف .

٦ على أساس الفقرة ١٢ من القسم دال من المقرر ١٠/٦

(أ) تطبيق تقييم الواقع البيئي على مشروعات تنمية المياه ، وتربيه الأحياء المائية وأنشطة خطوط أنحدار المياه بما في ذلك الزراعة والحراجة والتعدين ، وأفضل التقييمات التي تصدر على أساس خطط ترتكز إلى عينات تكون وليدة تصميم جيد ، ويمكن أن تفرق تفريقا سديدا بين آثار الأنشطة الانثربوجينية ، والعمليات الطبيعية ؟

(ب) تطبيق تقييمات الواقع البيئي التي تتطوى على تقييم الواقع ليس فقط بالنسبة للمشروعات الفردية المقترنة بل كذلك الآثار التراكمية لما يوجد أو ما من تطويرات في مجال خطوط أنحدار المياه والاستجمام أو أحواض الأنهر ؟

(ج) إدماج تقييمات التدفق البيئي في عمليات تقييم الواقع بالنسبة لأية مشروعات يرجح أن تغير أو الأنظمة الطبيعية لتدفق الأنهر ، وكذلك القيام بتقييمات لأنظمة الإيكولوجية في خط الأسas بمراحل التخطيط التي تكفل أن تكون بيانات الأساس اللازم متاحة لمساندة عملية تقييم الواقع البيئي ووضع تدابير تخفيف فعالة إذا لزم الأمر .

٢-٢-٣ تطبيق توصيات تتعلق بالقيام بتقييمات ثقافية وبيئة واجتماعية بشأن التطويرات المقترن برجوها أو التي يرجح أن تحدث وتؤثر في الواقع المقدسة والأراضي والمياه التي تشغله أو تستعملها بصفة تقليدية مجتمعات السكان الأصليين والمحليين .

٣-٣-٣ في الأحوال التي تكون فيها الأنظمة الإيكولوجية للمياه متقاسمة بين طرفين أو أكثر ، القيام بتقييمات تعاونية للواقع والتدفق البيئي عند تطبيق الخطوط التوجيهية لاتفاقية ، لإدماج قضايا التنوع البيئي في تشريعات و/أو عمليات التشريع المتعلقة بتقييم الواقع البيئي ، وفي التقييم البيئي الاستراتيجي .

الأنشطة المساعدة التي يبذلها الأمين التنفيذي

٣-٣-٤ التعاون مع الرابطة الدولية لتقييم الواقع وغيرها من المنظمات الأخرى ذات الصلة للإسهام في تنفيذ المقرر ٧/٦ ألف بشأن مواصلة وضع وتنقيح الخطوط التوجيهية ، ولاسيما لشمولها جميع مراحل تقييم الواقع البيئي مع مراعاة نهج الأنظمة الإيكولوجية .

٣-٣-٥ تجميع ما يلى :

(أ) معلومات بشأن تقييم الواقع وغير ذلك من المنهجيات التي تعالج قضايا التنوع البيولوجي للمياه الداخلية في إطار من الإدارة التوأمية ؟

(ب) أمثلة على وقع الأنواع الغريبة الغازية والبرامج المستعملة للتحكم في دخولها وتخفيف عواقبها السلبية على الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، خصوصا عند خطوط أنحدار المياه والاستجمام وأحواض الأنهر .

الشركاء الرئيسيون

IAIA ، أمانة اتفاقية رامسار ، STRP ، IUCN ، هيئة الحفظ الدولية .

من المتوقع أن يقوم مكتب رامسار بالتقاسم مع الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي للمقررات الصادرة عن الاجتماع الثامن لمؤتمر الأطراف المتعاقدة في اتفاقية رامسار بشأن الخطوط التوجيهية لإدماج اعتبارات التنوع البيولوجي في تقييمات الواقع البيئي في تشريع و/أو عمليات تقييم الواقع البيئي ، وفي تقييم الواقع الاجتماعي - الاقتصادي ، المرفقة بالمقرر ٧/٦ ألف .

المتعاونون الآخرون

المنظمات ذات الصلة من دولية وإقليمية ووطنية ، والأطراف المعنية بالأمر .

الغاية ٤-٣: إدخال وحفظ ترتيبات رصد ملائمة لتبيين ما يحدث من تغيرات في الوضع القائم وفي الاتجاهات في التنوع البيولوجي للمياه الداخلية . ١٣/٣ .

الهدف

استحداث واستبقاء برامج رصد لعناصر التنوع البيولوجي للمياه الداخلية مع العناية بصفة خاصة بالعناصر التي تقتضي تدابير حفظ عاجلة والعناصر التي تمثل أكبر إمكانية للمساعدة على الاستعمال المستدام .

أنشطة الأطراف

٤-٣ ١- إدخال أنظمة رصد ملائمة تقوم على أساس اتفاقية التنوع البيولوجي وغير ذلك من الإرشاد للتنوع البيولوجي والأنظمة الإيكولوجية ذات الأولوية في المقام الأول ، مع مراعاة تنفيذ المقرر ٧/٦ بشأن التبิน والرصد والمؤشرات والتقييمات واحتمال إقرار مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع لمبادئ تتعلق بوضع وتنفيذ تدابير رصد ومؤشرات على الصعيد الوطني .

أنشطة مساعدة يبذلها الأمين التنفيذي

٤-٣ ٢- وضع اقتراح عن إنشاء برامج رصد لأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية مع مراعاة ما يوجد من إرشاد ، يشمل إرشاد اتفاقية رامسار ، المتعلقة بإنشاء برامج رصد لموقع الأرضي الرطب .

الشركاء الرئيسيون

مكتب اتفاقية رامسار و STRP

المتعاونون الآخرون

المنظمات الدولية والإقليمية والوطنية ذات الصلة .

هوامش ختامية

١ السياق والترابط :

مادة (مواد) اتفاقية التنوع البيولوجي : ٦ (أ) و (ب)

أهداف الخطة الاستراتيجية : ٢-١ ، ١-٢ ، ٥-١ ، ١-٣ ، ٣-٣ ، و ٣-٤

العناصر المتصلة ببرنامج العمل الأول : الفقرات ٨ (ج) و ٩ (أ) (٢) ، (ب) (١) ، (ر) (١) و (٢) ، (ك) ، (م) (٥)

الترابط داخل البرامج وبين البرامج :

الغاية ١-٢ (الحفظ في الموقع من خلال المناطق محمية)

الغاية ١-١ (الإدماج في القطاعات الأخرى إلى آخره)

الغاية ٢-٣ المتعلقة بتقييم الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية الواقع عليها ضغوط

خطة تنفيذ WSSD ، المواد ٢٣ ، ٣١ (ج) ، ٣٨ (ب) و ٤٠ (ب)

٢ السياق والترابط :

مادة (مواد) اتفاقية التنوع البيولوجي : ٨ (أ) ، (ب) ، (ج) ، (د) و (ه)

أهداف الخطة الاستراتيجية : ٢-١ ، ١-٢ ، ٥-١ ، ١-٣ ، ٣-٣ ، و ٣-٤

العناصر المتصلة ببرنامج العمل الأول : الفقرات ٨ (ج) (٧)

الترابط داخل البرامج وبين البرامج :

الغاية ٣-٣ (قوى الجرد الوطنية والتقييم)

الغاية ٣-٦ (مواصلة وضع المرفق الأول)

خطة تنفيذ WSSD ، المادة ٣١ (ج)

٣ السياق والترابط :

مادة (مواد) اتفاقية التنوع البيولوجي : ٨ (أ) ، ٩ (ج) ، ١٠ (ج)

أهداف الخطة الاستراتيجية : ٢-١ ، ١-٢ ، ٥-١ ، ١-٣ ، ٣-٣ ، و ٣-٤

العناصر المتصلة ببرنامج العمل الأول : الفقرات ٨ (ج) (٤)

الترابط داخل البرامج وبين البرامج :

الغاية ١-١ (الإدماج حفظ التنوع البيولوجي في إدارة موار المياه وأحواض الأنهر) - إلى جانب المنافع الواضحة الناشئة عن حفظ التنوع البيولوجي ، والمستمدة من استعادة أو من إعادة تأهيل الأنظمة الإيكولوجية للمياه الداخلية ، هناك المنفعة الإضافية المكتسبة من "الصحة" العامة للاستجمام وأحواض الأنهر ، والناشئة عن إعادة هذه الأجزاء من البنية التحتية للمياه الطبيعية إلى وضعها الأصلي.

الغاية ١-٢ (المناطق محمية)

الغاية ٢-١ (الإدماج في قطاعات أخرى إلى آخره)

خطة تنفيذ WSSD : المادتين ٢٥ (ج) و ٣٥ (د)

٤ السياق والترابط :

مادة (مواد) اتفاقية التنوع البيولوجي : ٧ (ج) ، ٨ (ج) ، و ١٤ (أ)

أهداف الخطة الاستراتيجية : ٢-١ ، ١-٢ ، ٥-١ ، ١-٣ ، ٤-٣ ، ٣-٣ ، ٤-٤ ، ١-٤ ، ٣-٤ و ٤-٤

العناصر المتصلة ببرنامج العمل الأول : الفقرات ٨ (ج) (٦) و ٩ (ج)

الترابط داخل البرامج وبين البرامج :

الغاية ٢-١ (الإدماج في قطاعات أخرى)

الغاية ٤-٤ (CEPA)

الغاية ٣-٣ و ٣-٣ (تقييمات)

٦. السياق والترابط :

مادة (مواد) اتفاقية التنوع البيولوجي : ٦ (ج) و (ب)، ١٤، ١٨، ٢٤، ١(ج) (د)

أهداف الخطة الاستراتيجية : ٢-١، ٣-١، ١-٣، ٥-١، ٣-٣، ١-٤، ٤-٣، ٤-٤

العناصر المتصلة ببرنامج العمل الأول : الفقرات ٩ (ج)، ٩ (م)، ٩ (ز)، ٩ (ي)، ٩ (ل)، ٩ (م)، ٩ (ن)

الترابط داخل البرامج وبين البرامج :

الغاية ٣-٣ (EIAS)

خطة تنفيذ WSSD : المادتين ٣١ (هـ) و ٣٨ (د)

٧. السياق والترابط :

مادة (مواد) اتفاقية التنوع البيولوجي : ١٧ و ١٦

أهداف الخطة الاستراتيجية :

العناصر المتصلة ببرنامج العمل الأول : الفقرات ٩ (ب)، ٩ (ج)، ٩ (د)

الترابط داخل البرامج وبين البرامج :

خطة تنفيذ WSSD : المواد ٨ (هـ)، ٩ (ج)، ٩ (د)، ٢٥ (هـ)، ٢٧، ٣٩، ٤٧ (ج) و ٤٧ (ن)

٨. السياق والترابط :

مادة (مواد) اتفاقية التنوع البيولوجي : ١١

أهداف الخطة الاستراتيجية : ٢-١، ٣-١، ١-٢، ٥-١، ٣-٣، ١-٣، ٤-٣

العناصر المتصلة ببرنامج العمل الأول : الفقرات ٨ (د)، ٩ (و)، ٩ (م)، ٩ (ن)

الترابط داخل البرنامج وبين البرنامج :

الغاية ٢-١ - التقييم البيئي الاستراتيجي

خطة تنفيذ WSSD : المواد ٢٥ (ب) و ٣٨ (ك)

٩. السياق والترابط :

مادة (مواد) اتفاقية التنوع البيولوجي : ١٣

أهداف الخطة الاستراتيجية : ١-٣، ٤-٤ و ١-٤

العناصر المتصلة ببرنامج العمل الأول : الفقرة ١(ج)

الترابط داخل البرامج وبين البرامج :

برنامج العمل للمبادرة العالمية للاتصال والتثقيف وتوعية الجمهور (على نحو ما أقره المقرر ٦/٦)

خطة تنفيذ WSSD : المواد ٦ (ج) و ٣٩ (د)

١٠. السياق والترابط :

مادة (مواد) اتفاقية التنوع البيولوجي : ١٨، ١٧، ١٠، ١(ي)

أهداف الخطة الاستراتيجية : ٣-٤

العناصر المتصلة ببرنامج العمل الأول : الفقرة ٩ (ل)

الترابط داخل البرنامج وبين البرنامج :

الغاية ١-٢ (التكامل مع قطاعات أخرى ، إلى آخره)

الغاية ٣-٣ (البيئية الثقافية وتقدير الواقع الاجتماعي)

خطة تنفيذ WSSD : المواد ٦ (ج) و ٢٣، ٣٨ (ب)، ٦٠ (د) و ٦٠ (ج)

١١. السياق والترابط :

مادة (مواد) اتفاقية التنوع البيولوجي : ١٨، ١٧، ١٢، ٧، ٥

أهداف الخطة الاستراتيجية : ٢-١ ، ٣-١ ، ١-٢ ، ٣-٣ ، ١-٣ ، و ٤-٣

العناصر المتصلة ببرنامج العمل الأول : الفقرات ١ (أ) ، ٨ (ج) ، ١٣ (د) ، ١٥ (ب) ، ١٦ (ب) و ٢١

الترابط داخل البرامج وبين البرامج

الغاية ١-١ تتعلق بتغذية نهج الأنظمة الإيكولوجية

الغاية ٢-٤ (الاتصال ، التثقيف ، وتوسيع الجمهور) هي أيضاً أمور ذات صلة

ولهذه الغاية صلات تربطها بجميع الغايات الأخرى الدالة في العنصر ٣ من البرنامج

خطة تنفيذ WSSD : المادة ٣٨ (ج)

١١ السياق والترابط :

مادة (مواد) اتفاقية التنوع البيولوجي : ١٧ (أ) ، (ج) و (د)

أهداف الخطة الاستراتيجية : ١-٢ ، ١-٣ ، ٣-٣ و ٤-٣

العناصر المتصلة ببرنامج العمل الأول : الفقرات ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ (هـ) ، (٤) ، (١) ، (٥) ، (م) ، (١٢) ، ١٩ و ٢٠

الترابط داخل البرامج وبين البرامج :

الغاية ٢-١ (إيماج حفظ التنوع البيولوجي في إدارة المياه)

الغاية ١-٣ (الحفظ داخل الموقع من خلال المناطق المحمية)

الغاية ٣-٣ ، ٣-٣ و ٤-٣

خطة تنفيذ WSSD : المادة ٦٠ (ج)

١٢ السياق والترابط :

مادة (مواد) اتفاقية التنوع البيولوجي : ١٤

أهداف الخطة الاستراتيجية : ١-٢ ، ١-٣ ، ٣-٣ و ٤-٣

العناصر المتصلة ببرنامج العمل الأول : الفقرات ٩ (هـ) ، (٢) ، ١٨ و ٢٠

الترابط داخل البرامج وبين البرامج :

الغاية ١-٢ (SEA) - SEA هي جزء أساسي من اعتبارات حفظ التنوع البيولوجي التي تدمج في المؤسسات والبرامج الوطنية

هذا العنصر من برنامج العمل المتعلق بالمياه الداخلية إنما هو موافقة وضع العمل الخاص بعدة قطاعات بشأن تقييم الواقع الذي تسعى

إليه الاتفاقية

خطة تنفيذ WSSD : المادة ٣٥

١٣ السياق والترابط :

مادة (مواد) اتفاقية التنوع البيولوجي : ٧ (ب)

أهداف الخطة الاستراتيجية : ١-٢ ، ١-٣ ، ٣-٣ و ٤-٣

العناصر المتصلة ببرنامج العمل الأول : عنصر جديد

الترابط داخل البرامج وبين البرامج : البرامج الفرعية ٢-٣ - المؤشرات ، قوائم الجرد الوطنية ، التقييم السريع وتقييمات أخرى

خطة تنفيذ WSSD : المادة ٦٠ (ج)
